

كركوك.. صدور قرارى حكم بحق مسؤولية سابقة بالتسجيل العقارى



أعلنت هيئة النزاهة الاتحادية، اليوم الثلاثاء، صدور قرارى حكمٍ حضوريّين بالحبس بحقّ معاونة في مديريّة التسجيل العقارى في كركوك سابقاً؛ لإحداثها عمداً ضرراً بأموال الدولة، واستغلال الصلاحيّات الممنوحة لها لتحقيق منفعةٍ شخصيّةٍ.

وقالت الهيئة في بيان إنّ "المحكمة المختصّة أصدرت قرارى حكمٍ حضوريّين بالحبس بحقّ المدّانة؛ عن جريمتي قيامها، بالاتفاق والاشتراك مع مُتّهميّةٍ أخرى مُفرّقة قضيتّها، بالتلاعب وترويج معاملة بيع عقارى باسميّ مواطنين اثنين، استناداً إلى كتاب تمليكٍ وهميّ يُعزّى صدوره إلى مديريّة بلدية كركوك، فضلاً عن مسؤوليّتها وفق الصلاحيّات الممنوحة لها عن فقدان إضارة عقارى مُسجّلٍ باسم مديريّة بلدية كركوك؛ ممّا ألحق ضرراً بأموال الدولة".

وتابع البيان أنّ "المحكمة، بعد اطلاعها على الأدلة والإثباتات في القضية، توصلت إلى القناعة التامة بمقصريّة المدّانة فأصدرت قرارى الحكم وفق مقتضيات المادة (340) من قانون العقوبات وبدلالة موادّ الاشتراك (47 و48 و49) منه، والمادة (264 / 1) من القانون ذاته".

وأشار الى أنه "سبق للهيئة أنّ أعلنت في العاشر من تموز الماضي صدور قرار حكمٍ حضوريٍّ بالحبس الشديد بحقّ المدّانة؛ لإحداثها عمداً ضرراً بأموال الدولة، تمثّل بترويج معاملة بيع عقارى عائد

لمُديرية بلدية كركوك "في الأصل" وتحريف رقمه، مُستغلّة الصلاحيات الوظيفية الممنوحة لها".